قـــرار رئيس جمهورية مصر العربيـــة

رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقـــة على خطاب التفـــاهم بين حكومة جمهورية مصر العربيـــة والصـــندوق العربى للانماء الاقتصـــادى والاجتماعى للمساهمة فى استكمال المرحلة الثانية لمشروع بنك المعلومات فى قطاع الكهرباء بجمهورية مصر العربيـــة والموقع بتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٢

رئيس الجمهـورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المـــادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصـــندوق العربى للانماء **الاقتصادى** والاجتماعى بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصـــندوق للمساهمة فى استكمال المرحلة الثانيـــة لمشروع بنك المعلومات فى قطاع الكهرباء بجمهورية مصر العربية والموقع بتـــاريخ ١٩٩٠/٣/٢٢ وذلك مع التحفظ بشرط التصـــديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة ذى القعدة سنة ١٤١٠هـ (٢٥ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلســـته المعقودة فى ٣ ذى القعـــدة سنة ١٤١٠ الموافق ٢٧ مايو سنة ١٩٩٠

التاريخ : ٢٠/١١/١٩٨٩

المرجع : د ف /١٠٢٦/٨٩

معالى الدكتور / موريس مكرم الله المحترم

وزير الدولة لشؤون التعاون الدولى

وزارة التعاون الدولى

القاهـــرة ـ جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعـــد ،،

الموضـــــوع

خطاب تفاهم بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق العربى للاسهام فى استكمال المرحلة الثـــانية لمشروع بنك المعلومات فى قطـــاع الكهرباء بجمهورية مصر العربية .

بالاشارة الى المراسلات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن طلب معونة فنية للمساهمة فى تمويل المرحلة الثانية لمشروع بنك المعلومات فى قطاع الكهرباء يسعدنى أن أؤكـــد لكم ما جاء فى برقيتنا بتاريخ ٣/٥/١٩٨٩ بشأن موافقة مجلس ادارة الصندوق على المعونة المذكورة .

ويسرنى أن أبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة .

اولا ـ قيمة المعونة الفنية واهدافها :

١ ـــ يقدم الصندوق العربى الى حكومة جمهورية مصر العربية وفقا لأحكام هذا الخطاب معونة فنية (غير مستردة) قيمتها (١٥٠ألف د.ك.) مائة وخمسون ألفا من الدنانير الكويتية وتعرف فيما يلى بـ « المعونة » .

٢ ـ تهدف المعونة الى المساهمة فى تمويل تكاليف استكمال المرحلة الثانية لمشروع بنك معلومات قطاع الكهرباء بجمهورية مصر العربية •

ثانيا ـ تحـــديد المسئوليات :

١ ـ تعتبر وزارة التعاون الدولى الجهة الممثلة لحكومة جمهورية مصر العربية فى كل ما يتعلق بتنفيذ أحكام هذا الخطاب ويشار اليها فيما يلى بـ « الوزارة »•

٢ ـ يعتبر قطاع الكهرباء بجميع هيئاته الجهة المستفيدة من المعونة وتختص هيئة كهرباء مصر ، أو أى جهة أخرى تحددها الوزارة ، بادارة المعونة والاشراف على انجازها ويشار اليها فيما يلى بـ « الهيئة » •

ثالثا ـ استخدامات حصيلة المعـــونة :

١ ـ تستخدم حصيلة المعونة لتغطية جزء من المكون الأجنبى لتكاليف المرحلة الثانية والتى تتضمن شراء المعدات والأجهزة اللازمة للمشروع واستكمال برامج تدريب العـاملين والاستعانة ببعض الخبرات العربية أو الأجنبية وذلك على النحو التـــالى :

(أ) أجهزة وبرامج الحاسبات الآلية :	٦٥ ألف دمك•
(ب) خدمات استشارية لتصميم النظم : بما فيها برامج مراقبة المخزون	٧٠ ألف دمك•
(ج) تدريب ودورات دراسية :	١٥ ألف دمك•

٢ ـ تلتزم الوزارة باســـتكمال تكاليف المكون الأجنبى للمرحلة الثـــانية (١٫٧ مليون دولار أمريكى) ، وتوفير تكاليف المكون المحلى والذى يقدر بنحو ١٫٦ مليون جنيه مصرى •

٣ ـ يخضع استكمال واعادة توزيع وتخصيص تكاليف عناصر المعونة لموافقة الصندوق العربى •

رابعا ـ اسلوب تنفيذ المعونة :

سيتم تنفيذ المكون المتعلق بتوفير الخبراء والتدريب بالتنسيق مع البرنامج الانمائى للامم المتحدة ، وشراء المعدات والأجهزة اللازمة للمشروع والممولة من حصيلة معونة الصندوق العربى وفقا لقواعد وأنظمة الصندوق .

خامسا ـ التسهيلات :

تلتزم الهيئة بتقديم كافة التسهيلات اللازمة لتمكين الخبراء من القيام بمهامهم وتعاون الوزارة فى تسهيل منح تأشيرات الدخول والخروج والاقامة والتنقل داخل جمهورية مصر العربية حسبما تتطلبه طبيعة وظروف العمل بالاضافة الى أى تسهيلات أخرى من شأنها ان تساعد على حسن انجاز المهام .

سادسا ـ السحب من المعونة :

١ ـ يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة وفقا لأحكام البند عاشرا من هذا الخطاب وينتهى حق السحب منها فى ١٩٩١/١٢/٣١ أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى .

٢ ـ تحدد معدلات السحب لتغطية المكون الأجنبى من تكاليف المعونة وفقا لشروط العقد أو العقود المتعلقة بالشراء أو استقدام الخبراء أو عند تقديم مستندات موثقة وذلك بعد اعتماد هذه العقود والمستندات من قبل الصندوق العربى .

سابعا ـ المتابعة والتقارير :

١ ـ تتكون لجنة للتوجيه والاشراف ومتابعة تنفيذ المعونة يتم تشكيلها وتحديد مهامها بموافقة الصندوق العربى .

٢ ـ تقدم الهيئة الى الصندوق العربى تقارير دورية عن تقدم سير العمل ومراحله المتتالية وتقريرا نهائيا بشكل ومضمون ومواعيد يتم الاتفاق عليها مع الصندوق العربى .

ثامنا ـ تعديل شروط المعونة :

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين الصندوق العربى والوزارة .

تاسعا ـ وقف السحب من المعونة :

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة فى حالة الاخلال بأى من الشروط والأحكام الواردة فى هذا الخطاب أو العقود المترتبة عليه، الى أن تتم ازالة الأسباب التى أدت الى ذلك بشرط ألا يترتب على ذلك أى اخلال التزامات سابقة تكون الوزارة أو الهيئة قد التزمت بها وفقا لأحكام هذا الخطاب .

عاشرا ـ نفاذ المعونة :

تعتبر المعونة موضوع هذا الخطاب نافذة لأغراض السحب من تاريخ استلام الصندوق العربى أحد أصلى هذا الخطاب موقعا عليه من قبلكم .

فى حالة موافقتكم على الشروط والأسس الواردة فيما سبق أرجو شاكرا توقيع الأصلين فى هذا الخطاب ، واعادة أحدهما للصندوق العربى ، واتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الادارة

أوافق على ما جاء فى هذا الخطاب .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

الدكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة لشؤون التعاون الدولى

وزارة الخارجية

قرار رقم ٨١ لسنة ١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ٢٥/٥/١٩٩٠ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى استكمال المرحلة الثانية لمشروع بنــك المعلومات فى قطاع الكهرباء بجمهورية مصر العربية والموقع فى القــاهرة بتاريخ ٢٢/٣/١٩٩٠ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٧/٥/١٩٩٠ ؛

قــرر :

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية الاتفاقية الموقعة بين جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى فى القاهرة بتاريخ ٢٢/٣/١٩٩٠

ويعمل بها اعتبارا من ٢٢/٧/١٩٩٠ ؟

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د/ احمد عصمت عبد المجيد